

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 33 @ وألين بفتح الهمزة أي اللحم الناتئ بين الظهر والفخذ وشفرين بضم الشين حرفا الفرج لأن لها نهايات مضبوطة .

لا في كسر عظم لعدم الوثوق بالمماثلة فيه إلا سنا وأمكن بأن تنشر بمنشار بقول أهل الخبرة ففي كسرها القود على النص وجزم به الماوردي وغيره والاستثناء من زيادتي وله أي المجني عليه قطع مفصل أسفل محل الكسر ليحصل به استيفاء بعض حقه فلو كسر عضده وأبانه أي المكسور من اليد قطع من المرفق أو من الكوع ويسمى الكاع لعجزه عن محل الجناية فيهما ومسامحته ببعض حقه في الثانية وله حكومة الباقي وهو المقطوع من العضد في الأولى والمقطوع منه مع الساعد في الثانية لأنه لم يأخذ عوضا عنه ولو أوضح وهشم أو نقل أوضح المجني عليه لإمكان القود في الموضحة وأخذ أرش الباقي أي الهاشمة والمنقلة وهو خمسة أبعرة للهاشمة وعشرة للمنقلة لتعذر القود في الهشم والتنقيل المشتمل على الهشم غالبا ولو أوضح وأم أوضح